

سجل فی :۱۱/ ۹/۱۷ میدل

قسرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ٢٠٦٦ لسنة ٢٠١١

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بسنان الاستبراد والتصدرير،

وعلى قرار مجلس الوزراء بجلسته رقم ٢٥ بتاريخ ٢٠١١/١٢٠ ٢ بالتأكيد على استمرار حظر تصدير الأرز ،

وعلى لانحة القواعد المنفذة لاحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شبأن الاستيراد والتصدير ونظام اجراءات فحص ورقابة السلع المصدرة والمستوردة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها ،

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٨ في شان وقف تصدير الأرز من أول أبريل ٢٠٠٨ وحتى أول أبريل ٢٠٠٩ ،

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٠ فى شان إستمرار العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٨ والخاص بوقف تصدير الأرز حتى أول أكتوبر ٢٠١١ ،

وبناء على ما عرضه قطاع التجارة الخارجية بتاريخ ٣ ١/٩/١٣ . قرر قرر

( المادة الأولى )

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٥٠٠ لسنة ٢٠٠٨ ـ والخاص بوقف تصدير الأرز ـ، وذلك حتى أول اكتوبر ٢٠١٢ . (المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الوقائلة العصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزيــر الصناعة والتجارة الخارجية

ار م / محمود عيسى

STANT.